Middle East Journal of Humanities and Cultural Studies
Homepage: http://meijournals.com/ar/index.php/mejljs/index
ISSN: 2710-2238 (PRINT)
ISSN: 2788-4686 (ONLINE)
مجلة الشرق الأوسط
للعلوم الإنسانية والثقافية
MESR
منار الشرق للدراسات والأبحاث

ابن الساعاتي الحنفي وآراؤه الفقهية في ثبوت رؤيا هلال رمضان من كتابه شرح مجمع البحرين وملتقى النيرين (دراسة مقارنة)

أ.د.جابر محمد جابر[1]، فاروق طارق جعفر[2]

الجامعة العراقية/ كلية العلوم الإسلامية[1&2]

استلام البحث:15-03-2026 مراجعة البحث :20-04-2026 قبول البحث:09-05-2026

الملخص

تناول هذا البحث دراسةً علميةً لشخصية أحد أعلام الفقه الإسلامي البارزين في القرن السابع الهجري، وهو الإمام ابن الساعاتي الحنفي، الذي يعد من كبار فقهاء المذهب الحنفي في بغداد، حاضرة العلم والعلماء في العصر العباسي المتأخر. وقد ركّز البحث على تحليل آرائه الفقهية الواردة في كتابه "شرح مجمع البحرين وملتقى النيرين"، ولا سيما ما يتعلق بمسألة ثبوت رؤية هلال شهر رمضان وما يتفرع عنها من أحكام فقهية مرتبطة بدخول العبادات الزمنية. كما هدف البحث إلى بيان منهج ابن الساعاتي في الاستدلال الفقهي، ومقارنة آرائه بأقوال الفقهاء من المذاهب الأخرى، مع إبراز الأدلة الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الصحابة والتابعين، وبيان أوجه الترجيح بين الأقوال المختلفة وفق منهج أصولي دقيق. وقد أظهر البحث أن مسألة ثبوت الهلال من المسائل الفقهية ذات الأثر المباشر في تنظيم العبادات، كالصيام والفطر والحج، مما جعل العلماء يولونها عناية كبيرة في الاستنباط والترجيح. كما تبيّن من خلال الدراسة أن ابن الساعاتي اعتمد على منهج فقهي يقوم على الجمع بين النصوص الشرعية والقياس وأقوال المذهب الحنفي مع ميل واضح إلى الترجيح بالدليل الأقوى. وخلص البحث إلى أن ابن الساعاتي يمثل نموذجًا للعالم الموسوعي في الفقه والأصول، وأن مؤلفاته تعكس عمقًا علميًا ومنهجًا دقيقًا في معالجة القضايا الفقهية الخلافية، خاصة في المسائل المتعلقة بالعبادات ذات التوقيت الشرعي.

الكلمات المفتاحية: ابن الساعاتي، مجمع البحرين، فقهية.

Abstract:

This research presents a scholarly study of one of the prominent Islamic jurists of the seventh century AH، Imam Ibn al-Sāʿātī، a distinguished Hanafi scholar who lived in Baghdad during a period when it was a major center of knowledge and intellectual activity in the late Abbasid era. The study focuses on his jurisprudential views as presented in his work “Sharḥ Majmaʿ al-Baḥrayn wa Multaqā al-Nayrayn”، with particular emphasis on the legal issue of the establishment of the sighting of the crescent moon (Hilal) for Ramadan and its related rulings. The research aims to analyze Ibn al-Sāʿātī’s methodological approach in legal reasoning، and to compare his opinions with those of jurists from other Islamic schools of thought. It highlights the evidences derived from the Qur’an، Sunnah، and the statements of the Companions and early scholars، while also examining the principles of preference (tarjīḥ) among differing juristic opinions. The study demonstrates that the issue of moon sighting is a significant jurisprudential matter due to its direct impact on time-bound acts of worship such as fasting، breaking the fast، and pilgrimage. It further shows that Ibn al-Sāʿātī employed a balanced juristic methodology that integrates textual evidence، analogical reasoning، and adherence to the Hanafi school، while often prioritizing the strongest available proof. The research concludes that Ibn al-Sāʿātī represents a comprehensive juristic figure whose works reflect deep scholarly insight and a systematic approach to resolving juristic disagreements، particularly in matters of ritual worship tied to precise legal timing.

Keywords : Ibn al-Sa’ati، Majma’ al-Bahrain، Jurisprudence.

المقدمة

الحمد للهربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين (محمد) وعلى آله الطيبين الطاهرين، وارض اللهم عن صحابته الغر الميامين.

أما بعد:

فإن بغداد عاصمة الخلافة الإسلامية، وحاضنة العلم والعلماء مرت بمراحل وأطوار مختلفة منها المظلم القاتم بظلمته، ومنها المزدهر المُضيء الذي وصل نورهُ لشتى أصقاع الأرض بالعلم والمعرفة، فقد كانت في عصرها الذهبي محط أنظار العلماء وغايتهم لطلب العلم وتعلمه، ومن ثم تعليمه ونشره، ومنها تحديدا كان اختيار موضوع هذا البحث،حيث أن موضوعه يدور حول عالم من علماء بغداد، ومن علماء الحنفية تحديدا، ألا وهو ابن الساعاتي.

أما المنهجية المتبعة في البحث، فكانت قائمة على أساس تتبع المسألة الفقهية لابن الساعاتي (رحمه الله) وعرضها بالطريقة الآتية:

* ابتدئ المسألة بعد بيان عنوانها بتمهيد يسير لها مبيناً فيه ما اتفق عليه الفقهاء أولا، ثم انتقل إلى موضوع الاختلاف الذي على اساسه ستكون أو ستبنى المسألة، مبتدئاً بقول ابن الساعاتي فيها ذاكراً نص قوله إن وجد، ومبيناً من نقله عنه.

* ثم اذكر من وافقه في قوله من العلماء، مبتدئاً بذكر الصحابة (رضي الله عنهم) ثم التابعين، ومن بعدهم، ثم أذكر بعد ذلك من وافقه في قوله من أصحاب المذاهب.

* ثم أشرع في ذكر ألحجة لهذا القول او الرأي، مبيناً فيه وجه الدلالة،وقوة الدليل، ثم أذكر الرأي أو الآراء المخالفة كرأي ابن الساعاتي وبالطريقة نفسها.

* ثم أذكر الترجيح على ضوء ما ذكر من الأدلة ومناقشتها، وبيان الأقوى منها.

* عرَّفت بالكلمات المبهمة، والمصطلحات التي أجد أنها بحاجة إلى التعريف بها في اللغة والاصطلاح، وفي حالة عدم خروج التعريف الاصطلاحي عن اللغوي، اكتفي بأحدهما، واجمع بين مصادرهما في الهامش.

*الحكم على الأحاديث يكون على ما ليس في الصحيحين أو في أحدهما وفي المواطن التي لابد منها، وهي التي يعقبها الترجيح.

*ابتعدت عن تراجم الرجال؛فلم أتتطرق لأي منها، وكذلك اكتفيت بذكر اسم الكتاب دون بطاقته في هوامش البحث؛ وذلك مراعاة لحجم البحث وعدم الإطالة، وذكرتها كاملة في المصادر.

اما خطة البحث فكانت كالآتي:

اقتضت خطة البحث أن يكون في مُقدّمة ومبحثين وخاتمة.

تضمنت المُقدمة: سبب اختيار الموضوع، واهميته، ومنهجية البحث.

واما المبحث الأول: فهو في (التعريف بابن الساعاتي) وفيه:

خمسة مطالب.

المطلب الأول: اسمه وكنيته وشهرته.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مؤلفاته ووظائفه.

المطلب الخامس:وفاته .

أما المبحث الثاني: فهو (دراسة مسائل ثبوت الرؤيا) وفيه،مسألتان:

المسألة الأولى:(الشهادة في الرؤيا على شهر رمضان) .

المسألة الثانية:(بم يثبت الفطور والأضحى).

وضمنت الخاتمة اهم النتائج و التوصيات .

واختم: بالحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين(محمد) وعلى آله الطيبين الطاهرين، وارض اللهم عن صحابته الغر الميامين.

المبحث الأول

التعريف بابن الساعاتي

المطلب الأول: اسمه وكنيته وشهرته

أشتهر ابن الساعاتي بهذه التسمية؛ لان والده عمل الساعات على باب المستنصرية ببغداد، وليس هو، كما ذكر صاحب القواعد[1]

ويدل على ذلك: التسمية نفسها، فهو لم يعرف بالساعاتي بل (بابن الساعاتي) حتى أصبحت

لقبا له يعرف به بين علماء الحنفية.

أما اسمه: فهو أحمد بن علي بن تغلب بن أبي الضياء البغدادي البعلبكي[2]الأصل[3]،و يكنى بأبي العباس.[4]

المطلب الثاني:ولادته ونشأته:

ولد ابن الساعاتي (رحمه الله) في بغداد في عام (651 هـ) وهذا ما عليه أكثر أهل التراجم[5]، وخالفهم الزركلي،فقال:ولد ببعلبك.[6]

أما نشأته: فكانت في بغداد في أسرة علمية، فقد كان والده عالم بالهيئة[7]والنجوم، وبغداد أن ذاك دار الخلافة والعلم والعلماء، فنشأ بينهم وأخذ عنهم، فبرع بالعلم والخطو النحو والبلاغة والفقه وأصوله؛ حتى أصبح أمام عصره .[8]

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه

أولاً: شيوخه:

العلم يطلب ويسعى في طلبه، بل ان الشارع الكريم حث على ذلك، فقال عزمن قائل

﴿ **يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**﴾[9]وبين سبحانه وتعالى فَضل العلم والعلماء ،بقوله:

﴿ **شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۚ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾[10]وأمر بسؤالهم وطلب العلم منهم، فقال سبحانه وتعالى:﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[11]

فالعلم يؤخذ عن طريق العلماء،وهذه هي الطريقة التي اتبعها السلف وساروا عليها، ومنهم ابن الساعاتي (رحمه الله).

([1]) ينظر طبقات الحنفية : 80/1،والقواعد : 1 /463

([2]) نسبه إلى بعلبك وهي : مدينة بالشام حصينة وعليها سور حصين بالحجارة سعته عشرون شبرا، فتحت بصلح في زمن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) سنة أربع عشرة ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار: ص ١٠٩ .

([3]) ينظر : الجواهر المضية في طبقات الحنفية : 80/1، وتاج التراجم : ص95،و الطبقات السنية في تراجم الحنفية : 175/1،و تاريخ علماء المستنصرية : ص60،و هدية العارفين : 100/1،و معجم المؤلفين: 4/2 .

([4]) يُنظر: المنهل الصافي:420/1، وتاريخ علماء المستنصرية : ص60، ومعجم المؤلفين : 2 /4

([5]) يُنظر: شرح مجمع البحرين وملتقى النيرين : 13/1، وتاريخ علماء المستنصرية : ص60، والتمذهب:99/1، والمنهل الصافي:420/1، ومُعجم المؤلفين 4/2 .

([6]) ينظر: الأعلام: 175/1 .

([7]) علم الهيئة، هو: علم الفلك، ويبحث عن أحوال الأجرام السماوية وعلاقة بعضها ببعض ومالها من تأثير في الأرض .
ينظر: المعجم الوسيط : 1002/2 .

([8]) يُنظر: الجواهر المُضية : 80/1، والمنهل الصافي : 420/1، وتاج التراجم : ص95، والطبقات السنية : ص118، والفوائد البهية في تراجم الحنفية : ص26،والأعلام : 175/1، وهدية العارفين:100/1 .

([9]) سورة المجادلة : من الآية (١١) .

([10]) سورة ال عمران : الآية (١٨) .

([11]) سورة النحل : من الآية (٤٣) .

فقد أخذ العلم عن علماء أجلاء، وسأذكرهم بحسب سني وفاتهم،وهم:

١- ظهير الدين البخاري:

هو محمد بن عمر بن محمد، فقيه من علماء الحنفية، زار بغداد واستقربها أماماً للمُستنصرية، ولد عام (٦١٦هـ) وتوفي في (٦٦٨هـ)[12] وقيل توفي في(٦٨٣هـ).[13]

٢- شمس الدين الأصبهاني:

هو محمد بن محمود بن محمد بن عباد، ابو عبد الله القاضي، ولد عام(٦١٦هـ) وقيل (٦١٠هـ)، وتوفي في (٦٨٨هـ) في القاهرة. [14]

٣- حافظ الدين النسفي:

عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، الفقيه الحنفي الأصولي المفسر المتكلم،المعروف (بالنسفي) المتوفي في (٧١٠هـ).[15]

ثانياً: تلاميذه:

لما كانت الطريقة المتبعة عند السلف الصالح هي أخذ العلم من أفواه العلماء والشيوخ، فكان لابد أن يكون لكل منهم تلاميذ كما أن لهم شيوخ يأخذون عنهم، ومنهم ابن الساعاتي(رحمهالله)

فمن تلاميذه:

١- علي بن الساعي:

هو علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله ابن عبد الرحيم البغدادي الخازن الشافعي، المعروف (بابن الساعي) ولد في (٥٩٣هـ) وتوفي في(٦٧٤هـ)وقيل هو ابن أخت الإمام ابن الساعاتي.[16]

٢-السمرقندي:

وهو عبد الله بن محمد السمرقندي، شيخ الحنفية الملقب (بركنً الدين) المتوفي في (٧٠١ هـ).[17]

([12]) ينظر : شرح مجمع البحرين 15/1، والجواهر المضية :2/ 104، والفوائد البهية : ص ١٨٣،والأعلام : 313/6، وهدية العارفين : 129/2 .

([13]) ينظر: تأريخ علماء المستنصرية: ص٥٨ .

([14]) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى : 100/8، وطبقات الشافعية200/2 والطبقات السنيه : ص ١١٨، وتاريخ علماء المستنصرية : ص ١٦٢ .

([15]) ينظر :- شرح مجمع البحرين : 16/1، وكشف الظنون : ٢/١١٦٨، والأعلام: 265/4
وهدية العارفين : 464/1، ومعجم المؤلفين : 041/6

([16]) يُنظر :- شرح مجمع البحرين : 17/1، والجواهر المضية : ٣٥٤/1،والأعلام : 265/4، ومعجم المؤلفين : 041/7

([17]) يُنظر :- شرح مجمع البحرين : 19/1،و الجواهر المضية : 81/1،و هدية العارفين : 463/1 ومعجم المؤلفين : 121/6

٣- علي بن سنجر:

وهو الإمام العالم تاج الدين بن قطب الدين أبو اليمن البغدادي ابن السباك الحنفي عالم بغداد،انتهت إليه رئاسة المذهب بالمستنصرية، ولد في (٦٦٠-٦٦١هـ) وتوفى في (٧٥٠هـ).[18]

٤- بنت ابن الساعاتي:

فاطمة بنت أحمد بن علي بن تغلب بن الضياء البغدادي المعروف (بابن الساعاتي)، وفاطمة هذه تفقهت على أبيها وأخذت عنه مجمع البحرين في الفقه .[19]

٥- أبو الفضل ابن الساعاتي:

أبو الفضل محمد بن احمد بن علي المعروف (بابن الساعاتي)، حفظ القرآن، وتفقه على أبيه، وكان حسن الخطو عمل مُعيداً[20]للحنفية في المستنصرية.[21]

المطلب الرابع: مؤلفاته ووظائفه:

أولاً:مؤلفاته:

برع ابن الساعاتي (رحمه الله) في مجالات كثيرة من العلوم،منها:الفقه،وأصوله، والفلسفة، ويدل على ذلك تآليفه،ومنها:

1- في الفقه:

ألف (رحمه الله) كتابين في الفقه:

الأول:(مجمع البحرين وملتقى النيرين)[22]جمع فيه بين مختصر القدوري، والمنظومة للنسفي مع زوائد أحسن وأبدع فيها.[23]

الثاني:(شرح مجمع البحرين وملتقى النيرين) [24]

وهذا الكتاب هو مقصدنا في استخراج اختياراته الفقهية لبحثنا هذا.

شرح فيه المؤلف كتابه (مجمع البحرين) وأبدع في ذلك.[25]

٢- مؤلفاته في الأصول:

لابن الساعاتي (رحمه الله) كتاب في الأصول،أسماه:

نهاية الوصول إلى علم الأصول، ويُعرف (بالبديع)[26]:

([18]) يُنظر : شرح مجمع البحرين : 18/1، وأعيان العصر : 381/3،و الوافي بالوفيات : 100/21 وذيل التقييد في رواة السنن : 193/2 .

([19]) ينظر : الجواهر المضية: 277/2 .

([20]) المعيد : هو من أصحاب الطبقة الثانية من طبقات المدارس النظامية وظيفتهم إعادة الدروس التي يُقررها المُدرس أو شيخ الحلقة الأصلي .
ينظر : الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها: ص ٥٩١ .

([21]) يُنظر : شرح مجمع البحرين : 20/1، وتأريخ علماء المستنصرية :158 .

([22]) الكتاب مطبوع من قبل : دار الكتب العلمية – بيروت ٢٠٠٥ م .

([23]) يُنظر: شرح مجمع البحرين : 22/1، والجواهر المضية : 80/1، والمنهل الصافي 421/1 ، وتاج التراجم : ص ٩٥، والطبقات السنية : ص ١١٩.

([24]) الكتاب مطبوع بعشر مجلدات في (دار الأفهام – الرياض) و (دار الفلاح- مصر) .

([25]) ينظر: الجواهر المضية : 80/1، والمنهل الصافي : 421/1، وتاج التراجم :ص ٩٥، والطبقات السنية: ص ١١٩، والفوائد البهية : ص 27، وهدية العارفين :100/1 .

([26]) و هو كتاب محقق، في جامعة أم القرى، من قبل : سعد بن غرير بن مهدي السلمي ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م .

وقد وصف الكتاب، بأنه لم يصنف مثله بما فيه من ابداع، وهو اسم على مسماه، كما ذكر المصنف في مقدمته. [27]

٣- مؤلفاته في الفلسفة:

له كتاب في الفلسفة،أسماه:

الدر المنضود للرد على (فيلسوف اليهود)[28]

وهو كتاب ردَّفيه على كتاب (تنقيح الإبحار عن الملل الثلاث) لفيلسوف اليهود ابن كمونه.[29]

ثانياً: وظائفه العلمية:

كان ابن الساعاتي (رحمه الله): عالماً عاملاً بماله من علم غزير، ذكرنا بعضاً منه في المطلب السابق، ولذا فقد عمل بعمله هذا في:

١-الإفتاء: حيث آلت إليه مشيخة الحنفية في بغداد،وكان إمامها.[30]

٢- التدريس : ذكر المترجمون: أنه كان يُدَّرِس في المدرسة المُستنصرية.[31]

٣- الخطابة: كان (رحمه الله) ممن يخطب في العيدين بالمدرسة المستنصرية .[32]

المطلب الخامس: وفاته:

أغلب كتب التراجم على أنّ وفاة ابن الساعاتي كانت في ليلة الأربعاء الرابع عشر من جماد الأول سنة (694هـ)[33]وخالفهم في ذلك: أحمد شوقي ضيف،فقال: أن وفاته كانت في سنة(٦٩٦هـ)[34]ولم أقف على ما يرجّح أحد القولين على الآخر.

المبحث الثاني

المسألة الأولى:

(الشهادة [35] في الرؤيا على شهر مضان)

([27]) ينظر : الجواهر المضية : 80/1، والمنهل الصافي :80/1، وتاج التراجم ص 95

([28]) هو اسعد بن منصور المعروف (باب نكمونة) عز الدولة، الاسرائيلي توفي سنة (٦٧٦) .

هدية العارفين : 385/1 .

([29]) ينظر: شرح مجمع البحرين : 21/1، والجواهر المضية : 80/1، والمنهل الصافي : 421/1، وتاج التراجم : ص٩٥، والطبقات السنية : ص ١١٩،والأعلام : 175/1، وهدية العارفين : 101/1 .

([30]) يُنظر: مرآة الجنان : 170/4، والفوائد البهية : ص ٢٧ .

([31]) ينظر: مرأة الجنان : 170/4،و المنهل الصافي : 423/1،والفوائد : ص 27، و الأعلام : 175/1 .

([32]) ينظر: شرح مجمع البحرين : 25/1 .

([33]) ينظر: المنهل الصافي : 423/1، والطبقات السنية : ص ١١٩،والفوائد البهية : ص 27،والأعلام : 175/1،و تأريخ علماء المستنصرية : ص ٦٢، وهدية العارفين : 100/1، ومعجم المؤلفين : 4/2 .

([34]) ينظر: تاريخ الأدب العربي : 312/5 .

([35]) هي الخبر القاطع الذي يشهد به الشخص على أمر معيين .

ينظر : لسان العرب : 239/3،التعريفات : ص ١٠٩ .

فرض (الله) سبحانه وتعالى على المؤمنين عبادات وأفعال، فخص بعضها بزمان أو وقت معين، كما في الصلاة والصوم والحج، والأدلة على ذلك كثيرة،منها:

قوله تعالى:﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾[36]، وقوله تعالى في الصوم : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[37]وكل عبادة من العبادات لها وقت معين ، ويثبت وقتها بالرؤيا أو بالأخبار والعلماء متفقون على دخول صوم شهر رمضان بالرؤيا أو بإخبار جمع.[38]

ولكنهم اختلفوا في أمرين من هذه المسألة:

الأول:(شهادة الواحد بدخول شهر رمضان عند اعتلال[39]المطالع[40]).

الثاني:(حكم المنفرد برؤية هلال شهر رمضان إذا ردت شهادته).

ولذا فقد قسمت المسألة على قسمين:

القسم الأول:

(شهادة الواحد بدخول شهر رمضان عند اعتلال المطالع)

إذا رأى الهلال جمعاً غفيراً أو أخبروا بذلك؛وجب عليهم الصيام، ولا خلاف بين العلماء في ذلك .[41]

ولكنهم اختلفوا في شهادة الواحد بدخول شهر رمضان عند اعتلال المطالع على قولين:

القول الأول:

(ثبوت شهر رمضان بعدل عند اعتلال المطالع)

قال ابن الساعاتي (رحمه الله): "نحن نقول: هذا أمر ديني فيكتفى فيه بقول الواحد"[42]

وهذا هو المروى عن: عمر، وعلي، وابن عمر (رضي الله عنهم)[43]

وبه قال:الحنفية، والشافعية، والحنابلة، والظاهرية،والزيدية[44]

<u>واحتجوا:</u>

أولا: عن ابن عمر (رضي الله عنه) قال: ((تراءى الناس الهلال،فأخبرت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أني رأيته، فصام وأمر الناس بالصيام)). [45]

([36]) سورة النساء : من الآية (١٠٣) .

([37]) سورة البقرة : من الآية (١٨٥) .

([38]) يُنظر : الإقناع في مسائل الإجماع : 227/1 – 228 .

([39]) الاعتلال : من العلة،والعلة : هي حدث يشغل صاحبه عن حاجته كأن تلك العلة صارت شغلاً ثانياً منعه عن شغله الأول، وقيل علته : اي سببه .يُنظر : تاج العروس : 84/3، و التعريفات : ص ١٥١ .

([40]) المطالع : جمع مطلع، وهو الموضع الذي يخرج منه الشيء .

ينظر: تهذيب اللغة : 100/2، مختار الصحاح : ص ١٩١ .

([41]) يُنظر : مراتب الإجماع : ص٤٠ .

([42]) شرح مجمع البحرين : 219/3 .

([43]) ينظر : مصنف ابن ابي شيبة : 32/2،والمغنى : 164/3 .

([44]) ينظر : بدائع الضائع : 80/2، والبناية شرح الهداية : 26/4، والبيان في مذهب الشافعي : 480/3،والمجموع : 275/6، ومسائل الامام أحمد : ص١٧٧،والمغني : 164/3 والمحلى : 374/4، والانتصار على علماء الأمصار : 87/6، والبحر الزخار : 246/2 .

والحديث رواه: الدارمي،وابن حيان،والحاكم، والبيهقي، وصححه ابن حزم والحاكم أيضاً.[46]

وجه الدلالة:

قبول النبي (صلى الله عليه وسلم) بشهادة الواحد وأمر بالصيام ؛لأنه خبر تلزم به عبادة لا يتعلق بها حق لأدمي ويستوي في هذه العبادة المخبر والمخبر.[47]

ثانيا: عن ابن عباس (رضي الله عنهما)قال:((جاء أعرابي الى النبي (صلى الله عليه وسلم)فقال:أني رأيت الهلال، قال الحسن في حديثه يعني رمضان،فقال: أتشهد أن لا أله الا الله،قال:نعم،قال: اتشهد أن محمدا رسول الله،قال:نعم،قال: يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً)) .[48]

والحديث((رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما،والحاكم في المستدرك، وقال: على شرط مسلم))[49].

وجه الدلالة:

هو في قبول النبي (صلى الله عليه وسلم)لشهادة الأعرابي، وهذا يدل على قبول شهادة الواحد في دخول شهر رمضان[50]

ثالثاً: عدم انكار الصحابة (رضي الله عنهم) لقبول شهادة الواحد في الصيام، يدل على جواز ذلك[51]

رابعاً: الصوم من قسم الديانات، والديانات يكفي بها الإخبار،والإخبار لا يشترط به العدد، فيكفي فيه الواحد بشرط العدالة.[52]

القول الثاني:

(لا يثبت الصوم الا بعدلين)

وهذا هو المروي عن: عثمان بن عفان (رضي الله عنه).[53]

وهو قول: عمر بن عبد العزيز،وعطاء، والأوزاعي، والليث،واسحاق (رحمهم الله)[54]

وبه قال: المالكية والشافعية في قول، والإمام احمد في رواية له، والامامية.[55]

([45]) مسند الدارمي : 1052/2، برقم (١٧٣٣)، وسنن ابي داوود : 28/4، برقم (٢٣٤٢) .

([46]) ينظر : تلخيص الحبير: 187/2، والبدر المير: 647/5 .

([47]) ينظر: شرح الزركشي : 626/2 .

([48]) سنن أبي داوود : 302/2، برقم (٢٣٤٠)، والسنن الكبرى : 98/3، برقم (٢٤٣٣) .

([49]) نصب الراية : 443/2 .

([50]) ينظر: معالم السنن : 103/2.

([51]) ينظر: مصنف ابن ابي شيبه : 320/2 .

([52]) ينظر : بدائع الصنائع : 80/2 .

([53]) ينظر : المصنف للصنعاني : 167/4،والمغنى : 164/3 .

([54]) ينظر : الإشراف على مذاهب العلماء : 112/3 ، والمجموع: 282/6 .

([55]) يُنظر : المقدمات الممهدات : 251/1،والذخيرة : 488/2،الأم : 50/7 ، المجموع: 77/6، والكافي في فقه الإمام أحمد : 436/1، وشرح الزركشي : 627/2 والمسائل الإسلامية : ص ٤٠٣، والمسائل المنتخبة : ص ١٦٣ .

واحتجوا بـ:

اولا: قوله **تعالى:** ﴿**وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ**﴾ [56]

وجه الدلالة:

دل النص على أنَّ الشهادة في الحقوق تثبت بعدلين، فكذلك الرؤيا تثبت بهم .[57]

ويعترض على الاستدلال: بـ

ان هذا ليس بشهادة بل هو إخبار، بدليل أن حكمه يلزم الشاهد، وهو الصوم، وحكم الشهادة لا يلزم الشاهد، والإنسان لا يهتم في ايجاب شيء على نفسه، فدل انه ليس بشهادة بل هو اخبار، والعدد ليس بشرط في الإخبار[58]

ثانيا:ما روي عن حسين بن الحارث الجدلي،قال:((خطب عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب في اليوم الذي يشك فيه،فقال: ألا إني قد جالست أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسالتهم، ألا وإنهم حدثوني أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم)قال:صوموا لرؤيته، وافطروا لرؤيته، وانسكوا [59]لها، فإن غم[60]عليكم فأتموا ثلاثين، وإن شهد شاهدان مُسلمان، فصوموا وافطروا))[61]

والحديث: صححه الدار قطني، وقال اسناد صحيح مُتصل، وذكره ابن حجر في التلخيص ولم يذكر فيه قدحاً واسناده لابأس به .[62]

وجه الدلالة:

الحديث يوضِح أن الصوم والفطر لا يكونا إلابشاهدين .[63]

ثالثاً:

((لأنه حكم شرعي مُتعلقَ برؤية الهلال، فوجب أن يكون حكم الاخبار به، حكم الشهادات)) ([64]

الترجيح:

([56]) سورة البقرة : في الآية (٢٨٢) .

([57]) ينظر : طرح التثريب في شرح التقريب : 114/4 .

([58]) بدائع الصنائع : 81/2 .

([59]) المناسك : هي العبادة التوع يتقرب بها الى الله في الحج، وقيل هي كل أفعال الحج لكثرتها،و قيل أيضا وانسكوا : المنسك المذبح، والنسيكة الذبيحة .

ينظر : لسان العرب : 498/10،و المطلع على ألفاظ المقنع : ص ١٩، وكنز العمال : 227/8 .

([60]) اي حال دون رؤيته غيم أو فترة .

([61]) مستند الامام أحمد : 190/31 برقم (١٨٨٩٥)، والسنن الكبرى للنسائي : 99/3، برقم (٢٤٣٧) .

([62]) ينظر : سنن الدار قطني : 167/2،و تلخيص الحبير : 186/2،و تحفة الاحوذي : 304/3 .

([63]) يُنظر : صحيح فقه السنة : 92/2 .

([64]) الإشراف على نكث مسائل الخلاف .

الذي يبدو لي راجحاً بعد دراسة المسألة وعلى ضوء عرض اقوالها وادلتها هو: القول الأول،وفيه:**(ثبوت شهر رمضان بعدل عند اعتلال المطالع)** وذلك؛ لأنه إخبار عن وقت الفريضة ودخولها فيما طريقه المشاهدة فيقبل من الواحد العدل كالخبر بدخول وقت الصلاة، وكقبول رواية العدل من واحد .[65]

– والله تعالى اعلم بالصواب–

القسم الثاني:

(حكم المنفرد برؤية هلال شهر رمضان إذ أردت شهادته)

اتفق الفقهاء على وجوب الصوم إذا رؤيّ الهلال من قبل جمع غفير.[66]

ولكنهم اختلفوا فيمن رأى الهلال وحده، وردَّت شهادته، على ثلاثة اقوال:

القول الأول:

(أوجبوا عليه الصوم، ولا كفاره[67]عليه في حال أفسد صومه)

قال ابن الساعاتي (رحمه الله): **((المنفرد برؤية هلال رمضان اذا ردت شهادته، يجب عليه الصوم ... وإن كان عندنا أن افساد صوم هذا اليوم لا يوجب الكفارة)).**[68]

وبه قال :الحنفية[69]

واحتجوا بـ:

أولا: ما روي عن أبى هريرة (رض الله عنه) يقول:((قال النبي (صلى الله عليه وسلم) أو قال:أبو القاسم(صلى الله عليه وسلم) :صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غُبي[70]عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)) .[71]

وجه الدلالة:

([65]) يُنظر :المغن : 47/3 .

([66]) ينظر : الإقناع في مسائل الاجماع : 228/1 .

([67]) هي من التكفير وهو تغطية الذنب وستره، قال تعالى (... لكفرنا عنهم سيئاتهم ...) سورة المائدة من الآية (٦٥) اي سترناها .ينظر : تاج العروس : 60/14، والتعريفات الفقهية : ص ١٨٢ .

([68]) شرح مجمع البحرين : 217/3 .

([69]) ينظر: بدائع الصنائع : 80/2،والاختيار : 129/1 .

([70]) اي حال دون رؤيته غيم أو قترة .

يُنظر: صحيح مسلم : 759/2 .

([71]) صحيح البخاري : 27/3، برقم (١٩٠٩)، وصحيح مسلم : 762/2، برقم (١٠٨١) .

الحديث ينص على وجوب الصوم للرؤيا، والمُنفرد رآه فوجب عليه الصوم. [72]

ثانياً:

رد شهادته أدى إلى عدم وجوب الكفارة عليه، في حال أفسد صومه،باعتبَارها شُبهة دارئة.[73]

القول الثاني:

(وجوب الصوم والكفارة عليه في حال أفسد صومه)

وبه قال:المالكية، والشافعية، والحنابلة، والظاهرية، والامامية، والزيدية. [74]

واحتجوا:

أولا: قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. [75]

وجه الدلالة:

الآية تدل على وجوب الصوم عند الرؤيا، وقد ثبتت الرؤيا فوجب الصوم بها)[76]

ثانيا: حديث أبى هريرة (رضي الله عنه) السابق ذكره، وفيه قول النبي (صلى الله عليه وسلم)

((...صوموا لرؤيته، وافطروا لرؤيته ...))[77]

وجه الدلالة:

هو وجوب الصوم بثبوت الرؤيا، وقد ثبتت، فوجب الصوم[78]

ثالثاً: الكفارة من أحكام الصوم، فتجب عليه بإفساده لصومه، وقد ثبت الصوم بحقه برؤيته للهلال [79]

([72]) ينظر تبيين الحقائق : 138/1 .

([73]) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدئ : 118/1 .

([74]) ينظر: مواهب الجليل : 484/2، وفقه العبادات على المذهب المالكي : ص ٣٠٥، والبيان في مذهب الشافعي : 484/3،والمجموع : 280/6، والمُمتع في شرح المُقنع : 10/2، والإنصاف :277/3،والمحلى : 378/4، وتذكرة الفقهاء : 119/6

وفقه الصادق : 277/12، و الانتصار : 92/6، والبحر الزخار : 264/2 .

([75]) سورة البقرة : من الآية (١٨٥) .

([76]) ينظر: تفسير الرازي : 255/5 .

([77]) سبق تخريجه في ص11 من البحث

([78]) يُنظر: الحاوي الكبير : 449/3 .

([79]) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف : 277/3 .

القول الثالث:

(لا يجب عليه شيء)

وهو قول: الحسن البصري، وعطاء،وإسحاق بن راهويه، وأبي ثور (رحمهم الله)[80]

وبه قال: الإمام أحمد في رواية.[81]

واحتجوا:

أولا : قوله تعالى :﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾[82]

وجه الدلالة:

الشهادة في الحقوق تثبت بعدلين، فكذلك ثبوت الرؤيا.[83]

ثانياً:ما روي عن أبى هريرة (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال:((الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون،والأضحى يوم تضحون)).[84]

قال الترمذي :((هذا حديث حسن[85]غريب))، وسكت عنه المنذري وأبو داوود، وقال الشوكاني: رجاله ثقات.[86]

وجه الدلالة:

((معنى هذا أن الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس)).[87]

الترجيح:

الذى يبدو لي راجحا على ضوء دراسة المسألة وعرض ادلتها هو القول الثاني،وفيه:**(وجوب الصوم والكفارة على من رأى هلال شهر رمضان فيحال أفسد صومه)**؛ لأن الشهر ثابت عنده قطعاً بالمشاهدة،فتجري عليه جميع أحكام الصوم،حتى وان لم يقضي الحاكم بالصوم.

([80]) ينظر: البيان في مذهب الشافعي : 485/3،و الانتصار على علماء الأمصار : 92/6 .

([81]) ينظر: المبدع : 9/3، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف : 277/3 .

([82]) سورة البقرة : من الآية (٢٨٢) .

([83]) ينظر: طرح التثريب : 114/4 .

([84]) سنن ابن ماجة : 531/1، برقم (١٦٦٠)، وسنن الترمذي : 71/3، برقم (٦٩٧)

([85]) الحديث الحسن : هوما عُرَف مخرجه، واشتهر رجاله، ويصلح العمل به،وقيل : هو خبر مُتصل خف ضبط راويه، وهو كالصحيح في حال الاحتياج اليه و ان كان دونه في القوة . ينظر: تدريب الراوي : 157/1 .

([86]) سنن الترمذي : ٧١/٣، ويُنظر: تحفة الأحوذي : 312/3 .

([87]) سنن الترمذي : 71/3 .

– والله تعالى أعلم بالصواب–

المسألة الثانية

(بم يثبت الفطر والأضحى)

لا اختلاف بين الفقهاء بأن الكافة إذا أخبرت برؤية الهلال، وجب الصوم والفطر بذلك وعليه الإجماع .[88]

ولكنهم اختلفوا هل يثبت الفطر والأضحى بخبر الواحد؟

على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

(لا يصح الفطور والأضحى إلا بشاهدين)

قال ابن الساعاتي (رحمه الله):((ويثبت في الفطور والأضحى بعدلين))[89]

روي ذلك عن: عمر، وعثمان،وعلي(رض الله عنهم)[90]

وهو قول: عمر بن عبد العزيز، وعطاء (رحمهم الله).[91]

وبه قال:الحنفية،والمالكية،والشافعية،والحنابلة،والامامية والزيدية.[92]

واحتجوا بـ :

اولا : ما روى من حديث حسين بن الحارث الجدلي السابق: ... أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال:((... وإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا)) .[93]

وجه الدلالة:

الحديث ينص على أن الصوم والفطر لا يكون إلا بشاهدين .[94]

ثانيا : عن أبي مالك الأشجعي حدثنا حسين بن الحارث الجدلي من جديلة قيس أن امير مكة خطب ثم قال:((عهد الينا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن ننسك للرؤية فإن لم يره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما فسالت الحسين بن الحارث من أمير مكة؟ قال لا أدري، ثم لقيني بعد فقال: هو الحارث بن خاطب أخو محمّد بن حاطب ثم قال الأمير انّ

([88]) ينظر: مراتب الإجماع : ص٤٠ .

([89]) شرح جمع البحرين : 220/3 .

([90]) ينظر: مُصنف ابن أبي شيبة : 320/2،والمحلى : 378/4 .

([91]) ينظر: مُصنف عبد الرزاق : 465/4، والمحلى: 378/4 .

([92]) ينظر: بدائع الصنائع : 28/2،و دررالحكام : 200/1، وبداية المجتهد : 48/2 والفواكه الدوائي : 304/1،والأم : 50/7، ونهاية المطلب : 12/4،والمغنى : 165/3، ومطالب أولي النهى : 174/2، وتحرير الأحكام : 492/1، والمسائل المنتخبة : ص ١٦٣، والبحر الزخار : 246/2، وشرح التجريد : 225/2 .

([93]) سبق تخريجه في ص 10 من البحث .

([94]) يُنظر : صحيح فقه السنه : 92/2 .

فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)وأومأ بيده إلى رجل قال الحسين: فقلت لشيخ إلى جنبي من هذا الذى أومأ إليه الأمير قال هذا عبدالله بن عمر، وصَدق كان أعلم بالله منه،فقال: بذلكَ أمرنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم))).[95]

قال الدارقطني :((هذا إسناد متصل صحيح))[96]

وجه الدلالة:

يُبين الحديث ان ثبوت النسك لا يكونُ الا برؤيا أو بشهادة عدلين، فاذا ثبت هذا في الأضحى، فلابد منه في الفطر.[97]

ثالثا: ما روي بسنده عن ربعي بن حراش عن رجل من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) قال :

((اختلف الناس في أخر يوم من رمضان، فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي (صلى الله عليه وسلم) بالله لأهلا الهلال أمسى عشية، فأمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الناس ان يفطروا،زاد خلف في حديثه وأن يغدوا الى مصلاهم)) [98]

قال الدارقطني :((هذا اسناد حسن ثابت)) وصححه الحاكم وذكر اسم الصحابي.[99]

وجه الدلالة:

الحديث يدل على ان المطلوب للفطر شاهدان .[100]

القول الثاني:

(يثبت الفطر والأضحى بشهادة الواحد)

وهو قول: أبي ثور (رحمه الله)[101]

وبه قال:الظاهرية،والشوكاني من الزيدية .[102]

<u>واحتجوا بـ:</u>

أولا: حديث أبى هريرة (رضي الله عنه) السابق ذكره،يقول: ((قال النبي صلى الله عليه وسلم ... وافطروا لرؤيته ....))[103]

وجه الدلالة:

الحديث يدل على وجوب الفطر بحصول الرؤيا، وقد ثبتت، فوجب الفطر. [104]

([95]) سنن أبي داوود : 301/2، برقم (٢٣٣٨)، وسنن الدار قطني : 167/4،برقم(١) .

([96]) سنن الدار قطني : 167/2 .

([97]) ينظر: شرح عمدة الفقه : 113/3 .

([98]) سنن أبي داوود : 301/2، برقم (٢٣٣٩)، والسنن الكبرى للبيهقي : 16/4، برقم (8189) .

([99]) سنن الدار قطني : 169/2، وينظر: نصب الراية : 212/2 .

([100]) ينظر: المنهل العذب المورود : 61/10 .

([101]) ينظر: نهاية المطلب : 12/4،والمحلى : 378/4 .

([102]) ينظر: المحلى : 373/4،و الدراري المضية : 172/1، ونيل الأوطار : 222/4 .

([103]) سبق تخريجه في ص١١ من البحث .

ثانيا: حديث ابن عمر (رضي الله عنه) السابق،قال : ((... فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى رايته، فصام وأمر الناس بالصيام))[105]

وجه الدلالة:

لما كانت شهادة الواحد تكفي للدخول في الصيام، فهي تكفى للخروج منه،لأن ما كان سبباً بالدخول للشيء، يكفي لأن يكون سبباً في الخروج منه .[106]

ثالثا: لم يرد عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنه رد شهادة الواحد في هلال شوال .[107]

القول الثالث:

(يكتفى بخبر الواحد او الاثنين إن كان في السماء علة،ولا يكتفى الا بالجمع الغفير، إن كانت السماء صافية).

وبه قال: بعض الحنفية .[108]

واحتجوا:

ما استدل به اصحاب القول الأول[109] في حال كون السماء غير صافية. [110]

أما إن كانت السماء صافية

فاحتجوا:

أولاً:حديث أبى هريرة السابق، أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم)قال:((الصوم يوم تصومون،والفطر يوم تفطرون،والأضحى يوم تضحون))[111]

وجه الدلالة:

الحديث يدل على أن الصوم والفطر يكون مع جمهور الناس.[112]

([104]) ينظر: الحاوي الكبير : 449/3 .

([105]) سبق تخريجه في ص ٨ من البحث

([106]) ينظر: نيل الأوطار : 222/4 .

([107]) ينظر: المحلى : 4/ 376 .

([108]) يُنظر: بدائع الصنائع : 82/2، وشرح مجمع البحرين : 221/3 .

([109]) يمكن الاطلاع على أدلتهم في ص ١٤-١٥ من البحث .

([110]) ينظر: بدائع الصنائع : 80/2 .

([111]) سبق تخريجه في ص ١٣ من البحث

([112]) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير : 106/2 .

ثانيا:يحال أن يُرى الهلال من عدل أو عدلين دون البقية إذا تساوت الأسباب، فهذا مما لا يُصدقه عقل، فيجب ألا يثبت الفطر إلا بجمع غفير إن كانت السماء صافية[113]

الترجيح:

الذي يبدو لي راجحا: هو ما ذهب اليه أصحاب القول الأول،وفيه:

(لا يصلح الفطر والأضحى الا بشاهدين)؛ لأنها عبادة تتعلق بها حقوق العباد، فوجب أن تثبت بما تثبت به حقوق العباد، وهي شهادة عدلين[114]

-والله تعالى أعلم بالصواب-

الخاتمة

الحمدُ لله رب العالمين،و الصلاة والسلام على سيد المرسلين(محمد) وعلى إله الطيبين الطاهرين، وارض اللهم عن صحابته الغر الميامين.

أما بعد:

فلقد تبين لنا على ضوء هذه الدراسة المختصرة نتائج عدة منها :

١- نشأ ابن الساعاتي (رحمه الله) في أسرة علمية وفي بغداد دار العلم والعلماء فضلاً عن كونها دار الخلافة فتربى بينهم وأخذ عنهم العلم، فبرع بالفقه وأصوله،والفلسفة ولهفي كل ذلك مؤلفات تشهد له، ذكرناها في طيات هذا البحث

2- ابن الساعاتي (رحمه الله) من علماء القرن السابع الهجري، وهو من كبار علماء الحنفية إذ ألت إليه مشيخة الحنفية في بغداد، وكان إمامها .

٣-كان (رحمه الله) شديد التمسك بمذهبه (اي المذهب الحنفي)حيث لم يؤثر عنه خروجه عن مذهبه، وهذا ما تبين على ضوء قراءة كتابه (شرح مجمع البحرين- كتاب الصوم)، وهذا
ما يدل عليه بحثنا هذا أيضا.

أما التوصيات:

(113) يُنظر: بدائع الصنائع : 80/2 .

(114) ينظر: شرح مجمع البحرين : 221/3 .

فهي باختصار الاستفادة من سيرة وطريقة العلماء في طلبهم للعلم وكيفية السعي إليه والحث عليه ومن ثم الحرص على توصيله لطالبيه، وهذاً فضلاً عن التأسي بالصالحين منهم، وجعلهم قدوات يحتذى بهم.

والحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين

المصادر:

1- القرآن الكريم

2- الاشراف على مذاهب العلماء: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت (319 هـ) تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد (ط1 مكتبة مكة الثقافية -رأس الخيمة ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م)

3- الإشراف على نكت مسائل الخلاف: القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، ت (422هـ) تحقيق : الحبيب بن طاهر (ط1 دار ابن حزم 1420هـ -1999م)

4- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي،ت (١٣٩٦هـ)،(ط15 دار العلم للملايين٢٠٠٢م).

5- أعيان العصر وأعوان النصر: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي،ت(٧٦٤ هـ)تحقيق: د. علي أبو زيد، د. نبيل أبو عشمة،د. محمد موعد، د. محمود سالم محمد (ط1 دار الفكر المعاصر، ودار الفكر- بيروت/ دمشق ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

6- الإقناع في مسائل الإجماع: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري أبو الحسن بن القطان،ت(٦٢٨هـ) تحقيق: حسن فوزي الصعيدي (ط1 الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م).

7- الأم: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي ،ت(204 هـ) (دار المعرفة - بيروت ١٤٣٠ هـ - ١٩٩٠).

8- الانتصار على علماء الأمصار: يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم الحسيني،ت(٧٤٩ هـ) تحقيق: عبد الوهاب بن علي المؤبر، علي بن أحمد مفضل (ط1 دار الإمام زيد بن علي الثقافية-صنعاء ١٤٣٢ هـ-٢٠١١م).

9- الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف : علاء الدين أبو الحسن علي بن سلمان بن أحمد المرداوي،ت (885هـ) تحقيق :د.عبد الله بن عبد المحسن التركي،د.عبد الفتاح محمد الحلو (ط1 هجر للطباعة والنشر - القاهرة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م).

10- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار: أحمد بن يحيى بن المرتضى ت(٨٤٠هـ) (ط1 دار الحكمة اليمانية-صنعاء١٣٦٦ هـ -١٩٤٧م)

11- بداية المجتهد ونهاية المقتصد : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد (الشهير بابن رشد الحفيد)، ت(595هـ) (دار الحديث - القاهرة 1425هـ - ٢٠٠٤م).

12- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، ت (٥٨٧هـ)(ط1 دار الكتب العلمية١٤٠٦ هـ -١٩٨٦م).
13- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي،ت(804 هـ) تحقيق:مصطفى أبو الغيط وآخرون (ط1 دار الهجرة للنشر- الرياض ١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م).
14- البناية شرح الهداية: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيْتابي الحنفي بدر الدين العيني،ت(٨٥٥ هـ) (ط1 دار الكتب العلمية- بيروت١٤٢٠-٢٠٠٠م).
15- البيان في مذهب الشافعي : يحيى بن أبى الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي ت(٥٥٨هـ) تحقيق: قاسم محمد النوري (ط1 دارالمنهاج- جدة ١٤٢١ هـ -٢٠٠٠م).
16- تاج التراجم: زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السودوني الجمالي الحنفي، ت (٨٧٩هـ) تحقيق: محمد خير رمضان يوسف (ط1 دار القلم-دمشق 1413 هـ -1992 م).
17- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي، ت (١٢٠٥ هـ)تحقيق : مجموعة من المحققين(دار الهداية).
18- تاريخ الأدب العربي : أحمد شوقي عبد السلام ضيف، ت (٢٠٠٥م)(ط1 دار المعارف- مصر ١٩٦٠-١٩٩٥م).
19- تأريخ علماء المستنصرية: ناجي معروف،ت (١٣٩٧هـ)(ط1 مطبعة العاني بغداد 1959م)
20- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق : عثمان بن علي بن محجن البارعي المعروف ب (الزيلعي الحنفي)،ت (743هـ) (ط1 المطبعة الكبرى الأميرية – القاهرة 1313هـ).
21- تحرير الأحكام : الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف (بالحلي)،ت(726هـ) تحقيق:إبراهيم البهادري(ط1 مؤسسة الامام الصادق 1420).
22- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (دار الكتب العلمية – بيروت).
23- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، ت(911هـ) تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي (دار طيبة) .
24- تذكرة الفقهاء : الحسن بن يوسف بن المطهر، يعرف بـ (العلامة الحلي) ت(726هـ) تحقيق: مؤسسة آل البيت (ط1 ستارة – قم ١٤١٥هـ) .
25- التعريفات: على بن محمد بن علي الجرجاني، ت(٨١٦هـ) تحقيق: جماعة من العلماء (ط1دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٠٣ هـ -١٩٨٣م).

26- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أحمد بن علي بن محمدابن احمد بن حجر العسقلاني، ت (٨٥٢هـ)(ط1 دار الكتب العلمية١٤١٩ هـ -١٩٨٩م).
27- التمذهب (دراسة نظرية نقدية): د.خالد بن مساعد بن محمد بن الرويتع (ط1 دار التدمرية- الرياض، المملكة العربية السعودية ١٤٣٤ هـ -٢٠١٣م)
28- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد الأزهري الهروي، ت (٣٧٠ هـ)تحقيق:محمد عوض مرعب (ط1 دار إحياء التراث العربي- بيروت ٢٠٠1 م).
29- التيسير بشرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو عبدالرؤوف ابن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ت(1031هـ) (ط3مكتبة الإمام الشافعي - الرياض ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
30- الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبدالقادر بن محمد بن نصر الله القرشي،(٧٧٥هـ)(مير محمد كتب خانة- كراتشي).
31- الحاويالكبير : علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير ب(الماوردي)، ت (450هـ) تحقيق: علي محمد معوض - الشيخ عادل عبد الموجود (ط1 دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
32- الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم: عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي،ت(١٤٢٥هـ) (ط1 دار القلم- دمشق 1418 هـ- 1998م).
33- الدراري المضية شرح الدرر البهية: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، (1250هـ) (ط1 دار الكتب العلمية 1407هـ - 1987م).
34- درر الحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامز بن علي، المعروف (بملا خسرو)، ت(885هـ) (دار احياء الكتب العربية).
35- الذخيرة : شهاب الدين أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن المالكي المعروف (بالقرافي) ت(684هـ) تحقيق: سيد أعراب (ط1 دار الغرب الإسلامي بيروت١٩٩٤).
36- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد: محمد بن أحمد بن علي تقي الدين أبو الطيب الفاسي، ت (٨٣٢ هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت (ط1 دار الكتب العلمية- بيروت ١٤١٠-١٩٩٠م).
37- الروض المعطار في خبر الأقطار: حمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري ت (٩٠٠هـ)تحقيق: إحسان عباس (ط2 مطابع دار السراج- بيروت١٩٨٠م).
38- سنن ابن ماجة : محمد بن يزيد القزويني، ت (273هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء الكتب العربية).
39- سنن ابى داوود: أبو داوود سليمان بن الاشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، ت (275 هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية- بيروت).
40- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي ت(279هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (ط2 شركة مصطفى الحلبي- مصر 1395هـ -1975م) .

41- سنن الدارقطني: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني،ت(385هـ)تحقيق : شعيب الارنؤوط، وحسن عبد المنعم، وعبد اللطيف حرز ، وأحمد برهوم (ط1 مؤسسة الرسالة – بيروت 1424هـ – 2004م) .

42- السنن الكبرى : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرو جردي الخراساني أبو بكر البيهقي،ت(458هـ)تحقيق : محمد عبد القادر عطا (ط3 دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٢٤ – 2003م).

43- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، ت (٣٠٣ هـ)تحقيق:حسن عبد المنعم شلبي (ط1 مؤسسة الرسالة- بيروت 1421 -٢٠٠١م).

44- شرح التجريد في فقه الزيدية : احمد بن الحسين الهاروني الحسيني تحقيق: محمد يحيى سالم، حمد جابر عبيد (ط1مركز التراث والبحوث اليمني 1427هـ – 2006م).

45- شرح الزركشي: محمد بن عبدالله الزركشي المصري الحنبلي، ت (٧٧٢هـ)(ط1 دار العبيكان ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م).

46- شرح العمدة في الفقه: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد(ابن تيمية الحراني) ت (728هـ) تحقيق: زائد بن أحمد النشيري(ط1 دار الأنصاري 1417هـ – ١٩٩٦م).

47- شرح مجمع البحرين وملتقى النيرين: مُظفر الدين أحمد بن علي بن تغلب البغدادي ابن الساعاتي، ت(٦٩٤هـ) تحقيق: د. صالح بن عبد الله اللهيدان، واخرون (دار الأفهام–الرياض)

48- صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي ت(256هـ)تحقيق : مجموعة من العلماء (ط السلطانية، المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، مصر 1311هـ)

49- صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة:كمال بن السيد سالم، مع تعليقات فقهية معاصرة :للشيخ ناصر الدين الألباني والشيخ عبدالعزيز بن باز، والشيخ محمد بن صالح العثيمين (المكتبة التوفيقية – مصر 2003) .

50- صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت(261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء الكتب العربية – القاهرة).

51- الطبقات السنية في تراجم الحنفية: تقي الدين بن عبدالقادر التميمي الداري الغزي، ت (1010 هـ).

52- طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي، ت (٨٥١هـ)تحقيق :د. الحافظ عبد العليم خان (ط1، عالم الكتب – بيروت 1407 هـ).

53- طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت (711هـ) تحقيق: د.محمود محمد الطناحي، د. عبدالفتاح محمد الحلو(ط٢دار هجر للطباعة ١٤١٣ هـ).

54- طرح التثريب في شرح التقريب : زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن ابراهيم العراقي، ت (٨٠٦هـ) (الطبعة المصرية القديمة) .

55- فقهالصادق : محمد صادق الحسيني الرويحاني، ت (١٣٤٥هـ)(ط1 الغدير للطباعة ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م).

56- فقه العبادات على المذهب المالكي : كوكب عبيد (ط1، مطبعة الإنشاء دمشق 1406 هـ - ١٩٨٦م) .
57- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني : احمد بن غانم بن سالم ابن مهنا،شهاب الدين النفراوي المالكي، ت (1126هـ) (دار الفكر ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
58- الفوائد البهية في تراجم الحنفية: ابو الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي،ت (١٣٠٤هـ) (ط1 دار السعادة- مصر ١٣٢٤ هـ).
59- القواعد: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن المعروف ب(تقي الدين الحصني)ت(٨٢٩هـ)تحقيق: د.عبد الرحمن بن عبدالله الشعلان، د. جبريل بن محمد البصيلي (ط١،مكتبة الرشد-الرياض ١٤١٨ هـ -١٩٩٧م).
60- الكافي في فقه الإمام أحمد : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد ابن قدامة الجماعيلي المقدسي ، الشهير بـ (ابن قدامة المقدسي) ت (620 هـ)(ط1 دار الكتب العلمية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
61- كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون: مُصطفى بن عبدالله كاتب جلبي المعروف بـ(حاجي خليفة)، ت (1067 هـ)(مكتبة المثنى- بغداد).
62- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي تحقيق: محمود عمر الدمياطي (ط1 دار الكتب العلمية - بيروت 1419هـ -1998م).
63- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، المعروف بـ (ابن منظور الافريقي) ت(711هـ) (ط3 دار صادر- بيروت١٤١٤ هـ).
64- المبدع في شرح المقنع : إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن مفلح الحنبلي،ت (884هـ) (ط1 دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ -1997م).
65- المجموع شرح المهذب: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت (٦٧٦ هـ)(دارالفكر).
66- المحلى بالأثار: علي بن احمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري،ت(٤٥٦هـ) (دار الفكر- بيروت).
67- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، ت (٦٦٦ هـ)تحقيق: يوسف الشيخ محمد (ط5 المكتبة العصرية، الدار النموذجية/بيروت- صيدا-1420 هـ -١٩٩٩م)
68- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان: عفيف الدين عبدالله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، ت (٧٦٨ هـ) (ط1 دارالكتب العلمية- بيروت ١٤١٧هـ -١٩٩٧م).
69- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات: علي بن أحمد بن سعيد بنحزم الأندلس الظاهري،ت (٤٥٦ هـ)(دار الكتب العلمية- بيروت).
70- مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني،ت(241 هـ) تحقيق: زهير الشاويش (ط1 المكتب الإسلامي- بيروت ١٤٠١ هـ -١٩٨١م).
71- المسائل الإسلامية : مطابقة الفتاوى السيد محمد الحسيني الشيرازي (ط25 دار العلوم الطباعة - بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
72- المسائل المنتخبة : علي الحسيني السيستاني (دار المؤرخ العربي - بيروت 1435هـ -2014م).

73- مسند الإمام أحمد بن حنبل : الإمام أحمد بن حنبل،ت(241 هـ)تحقيق : شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد وآخرون (ط1 مؤسسة الرسالة ١٤٢١هـ -2001م).

74- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي): عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي،ت(٢٥٥ هـ) تحقيق: حسين سليم الداراني(ط1 دار المغني للنشر- المملكة العربية السعودية ١٤١٢ هـ- ٢٠٠٠م).

75- المصنف :عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني ،ت(211 هـ)تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي (ط2 المكتب الإسلامي 1415 هـ -1994 م).

76- مصنف إبن أبي شيبة: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، ت (٢٣٥ هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت (ط1 مكتبة الرشد- الرياض ١٤٠٩ هـ).

77- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى : مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، ت(1243هـ) (ط2 المكتب الاسلامي1415هـ - 1994م).

78- المطلع على الفاظ المقنع : محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، ت (709هـ) تحقيق :محمود الارناؤوط، وياسين محمود الخطيب (ط1 مكتبة السوادي للتوزيع 1423هـ -2003م).

79- معالم السنن :و هو(شرح سنن ابي داوود) : حمد بن محمد بن إبراهيم ابن خطاب البستي، ت (388)(ط1 المطبعة العلمية - حلب 1351 هـ - 1932 م)

80- معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة ،ت (١٤٠٨هـ) (مكتبة المثنى- بيروتو دار إحياء التراث العربمي- بيروت).

81- المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، ومحمد النجار(دار الدعوة).

82- المغنى:عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، ت (٦٢٠هـ) على مختصر الخرقي ت (٣٣٤هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين (ط١ مكتبة القاهرة ١٣٨٨هـ -١٩٦٨م،١٣٨٩هـ -١٩٦٩م).

83- المقدمات الممهدات: محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، ت (520 هـ)تحقيق :د.محمد حجي (ط1 دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م).

84- الممتع في شرح المقنع : زين الدين المنجى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي، ت (696هـ) تحقيق :عبد الملك بن عبد الله بن دهيش(ط3 مكتبة الأسدي - مكة المكرمة 1424هـ - ٢٠٠٣م).

85- المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي: يوسف بن تغري بردى بن عبدالله الظاهري الحنفي،ت (٨٧٤) تحقيق: د.محمد محمد أمين(الهيئة المصرية العامة للكتاب).

86- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داوود : محمود محمد خطاب السبكي،ت(١٣٥٢هـ) تحقيق: أمين محمود محمد خطاب (ط1 مطبعة الاستقامة- مصر 1351-1353هـ).

87- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل : محمد بن محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بـ (الحطاب الرعيني) ت (954هـ) (ط3 دار الفكر ١٤١٢ هـ - 1992م).

88- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي :عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي،ت(762 هـ)تحقيق: محمد عوامة(ط١مؤسسة الريان-بيروت/ دار القبلة للثقافة الاسلامية- جدة ١٩٩٧م).
89- نهاية المطلب في دراية المذهب: عبد الملك بن عبد الله يوسف الجويني، الملقب ب (امام الحرمين)ت(478هـ) تحقيق : أ.د.عبد العظيم الديب (ط1 دار المناهج1428هـ - ٢٠٠7م).
90- نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني،ت(1250هـ) تحقيق: عصام الدين (ط1 دار الحديث - مصر 1413هـ -1993م) .
91- الهداية في شرح بداية المبتدئ : علي بن ابي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغناني، أبو الحسن برهان الدين،ت(593هـ) تحقيق : طلال يوسف (دار احياء التراث العربي -بيروت).
92- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمينابن مير بن سليم الباباني البغدادي، ت (١٣٩٩هـ) (وكالة المعارف-استنابول ١٩٥١م).
93- الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، ت١٦٤هتحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى (داراحياء التراث-بيروت١٤٢٠-٢٠٠٠م).